

كراسة شــروط ومواصفات الفنادق





الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

الصفحة	المحتويسات	م
5 6	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ا ب
7 8	الجُدُولِ الزَمْنِي المتوَّقُعُ لإُجرَّاء المزايدة حتى إيْجار السنة الأولي مقدمة	خ 1
10	محتلف وصف العقار	
10	وست المسات دخول المزايدة والتقديم	2 3
13	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	3
13	٣/٢ لغة العطاء	
13	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
13	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
13	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
13	٣/٦ تقديم العطاء	
14	٣/٧ كتابة الأسعار	
14	٣/٨ مدة سريان العطاء	
14	٣/٩ الضمان	
15	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
15	۳/۱۱ مستندات العطاء	
16	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	4
17	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
17	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
17	٤/٣ معاينة العقار	_
18	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
19	 الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات 	
19	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٥/٣ سحب العطاء	
19	٥/٤ تعديل العطاء	
19	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

2
5
_
/



23 23 23 23 24 24 24 24 24 25 25 26 27 27 27 28	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة تنفيذ الأعمال مسئولية الاشراف على التنفيذ لدى المستثمر حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري استخدام العقار للغرض المخصص له التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد موعد سداد الأجرة السنوية متطلبات السلامة والأمن متطلبات السلامة والأمن العقد العاء العقد للمصلحة العامة العامة المحامة منة العقد المحامة العامة فترة العقد أحكام عامة مدة العقد مدة العقد من التجهيز والإنشاء مدة العقد موقف السيارات	٧/٣ ٧/٥ ٧/٧ ٧/٧ ٧/١ ٧/١٢ ٧/١٣ ٧/١٣ ٧/١٤ ١/٨ ٨/٢ ٨/٣	8
28 28	مواقّف السيار اُتُ اشتر اطات التشغيل والصيانة	٨/٤ ٨/٥	
28	الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	٨/٦	

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

الصفحة	المحتويسات	م
30	الاشتراطات الفنية	9
29	٩/١ م كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
29	٩/٢ الأشتر اطات التنظيمية	
30	٩/٣ الاشتراطات المعمارية	
30	٩/٤ الاشتراطات الانشائية	
31	9/٥ الاشتراطات الكهربائية	
32	9/٦ الاشتر اطات الميكانيكية	
33	9/٧ اشتراطات الأعمال الصحية	
33	٩/٨ اشتر اطات السلامة و الوقاية من الحريق	
37	المرفقات	10
35	١٠/١ نموذج العطاء	
36	١٠/٢ الرسم الكروكي للموقع	
37	١٠/٣ نموذج تسليم العقار	
38	١٠/٤ إقرار المستثمر	
40	٥/٠١ نموذج العقد	



.....

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة $(\sqrt{})$ أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	1
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	2
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	3
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة ا الشركات والمؤسسات)	4
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
		صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)	6
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وتشغيل الفنادق.	7
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	8
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	9



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو الفندق المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشـروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها الفندق.	العقار :
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل الفنادق.	المستثمر:
هو الجهة التى تقدم عرضاً في المنافسة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً.	مقدم العطاء:
هو كل محل معد لإيواء النزلاء مع الطعام أو بدونه مقابل الثمن سواء كان هذا المحل فندقا عاديا أو واقعا تحت مسمي مؤسسة أو مؤسسات فندقية ، كما يدل على أي محل آخر يؤدي نفس الأغراض	الفندق:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:



.....

ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التار ، ـــٰ	كىفىة تايىدىد التال باين	٠.١
التاريخ	كيفية تحديد التــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	البيــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إسعار	
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطى	عليه المزايدة
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	-
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

١. مقدمة



١. مقدمة

لدية بني كبير في طرح مزايدة عامة عن	ترغب /با
رف المُختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل فندق عدد	طريق الظ
نَجوم وفق الْتَفَاصيل المبينَة في كُراسة الشروط والمؤاصفات المرفقة ، والتي لومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها, ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه	ته ضح المعا
	لوكن المرايدة .
انة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على	وتهيب الأما
، والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من	
مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها	تقديم عطاء
مانة/ البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في	وترحب الأه
يدة ، ويمكن للمِستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية: ``	دخول المزا
هُ إِلَى ٱلْإِدارَةَ المذكورَةُ أَدناهُ بِالأَمانة/بالبَّلدية وتقديم الاستفسار مُكتوباً:	١. التوج
7210849	إدارة:
	تليفوز
ى فاكس:	٢. أو علم

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٢. وصف العقار



٢. وصف العقار

	ا فندق	نوع النشاط
		مكونات النشاط
الحي الغبر	المدينة بلجرشي	موقع العقار
	الشارع الملك عبدالعزيز	
رقم العقار:	رقم المخطط ب/ك/10	
بطول	شمالاً:	حدود العقار
بطول	جنوباً:	
بطول	شرقاً:	
بطول	غرباً:	
	فندق بجوار منتزه الأمير فيصل	نوع العقار
	3676	مساحة الأرض
		مساحة المباني
		عدد الأدوار
		نوع البناء

الخدمات بالعقار:
بيانات أخرى:

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٣. اشتراطات دخول المزايدة



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

من يحق له دخول المزايدة:	٣/١
٣/٢/١ يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في	
مُجال إنشاء وتشغيل الفنادق التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المُمنوعين منّ	
التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتي تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق	
للأِمانـة أو البلديـة استَبعاد الـذين علَّيهم مستحقات متَّأخرة، أو كـانوا ممـنّ	
يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشُئون البلدية	
و القروية و الموافقة على استبعاده.	
٣/٢/٢ يُسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.	
لغة العطاء:	٣/٢
٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى	
المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما	
في ذلك العطاء، وجمِيع مرفقاتِه، وبياناته، ويستِثني من ذلك الكتالوجات	
الخاصة بالمعدات والأدوآت والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.	
٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق	
المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول	
عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.	
مكان تقديم العطاءات:	٣/٢
قدم العطِاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمها باسم	
معالي أمين / سعادة رئيس بلدية	
تسليمها باليد لإدارةفي الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال	
تسليمها باليد لإدارة في المانة / البلدية، والحصول على إيصال بثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:	
أمانة/ بلدية	
مدینــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
ص. بالرمز البريدي	
موعد تقديم العطاءات:	٣/٤
يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه	
عطاء برد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.	
موعد فتح المظاريف:	٣/٥
الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة يوم / / هجرية	
الموافق / المرابع	
/ / میلادیة.	
تقديم المطاءء	₩/4
تقديم العطاء: تقديم العطاء: تعلى المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو	' / '
كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط	
معابه بالمعادة والاسرام العام بعث تعطيعي به البيتود التواردة بمتراسه المسروط و المواصفات و ملحقاتها.	
والمواصف والمستقلين العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو	
الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.	
٣/٦/٣ وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من	
الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.	
٣/٦/٤ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج	
أسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.	
كتابة الأسعار:	٣/١



يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

المركز السعر بالعطاء وفقاً لمنطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه و ختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (90يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٩ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضّمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره: (/ ٣/١٨ : ذ المالم الترقيد عليه إنها المستندات المستثنية أ

٣/١١/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع اثبات تاريخ التوقيع

بختمة، مع إثبات تاريخ التوقيع.

7/۱۱/۲ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٥/١١/٥ صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فردا.

7/11/٦ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا الشر وطالواردة في البند 9/3 أعلاه)

للشروط الواردة في البند 9/3 أعلاه). كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.





المملكة العربية السـعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للامانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقار:

را معاينة العفار: على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

 ما يحق للأمانة / للبلدية و للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية الغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من المغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

7/1/۱ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضادان

7/۱/۳ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

١/٦ تسليم الموقع:

آ/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بارسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تأريخ الإشعار.

المملكة العربية السـعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٧. الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - .. وغير ها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
يلترم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع الفندق قبل الحصول على الموافقات
والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء الفندق إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٧ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

• الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتسبق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- ١/٦/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من الترزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للأشتر اطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٦/٣ لا يُجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/



للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٧/٦/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على من المقاول المستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ الفندق ومطابقته للمواصفات.

٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار الغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحقّ للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه أو التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

اً / الله الله الله المنطقة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

والمناولة المعاملين باريداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٧/١١/٤ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يُحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ إنتهاء السنة التعاقدية.

٧/١٣ تسليم الموقع للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/١٣/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.



تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد الى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.	٧/١٣/٢	
ة:	أحكام عام	٧/١٤
جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي	٧/١٤/١	
ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.		
التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.	٧/١٤/٢	
ليس لال-مستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما	٧/١٤/٣	
تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.		
تخضع هذه المزايدة للابحة النصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية	٧/١٤/٤	
الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 3/ب/13 فكي		
1423/9/24هـ.		

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الشروط الخاصة

۸/۱	مدة العقد:	:
	مدة العقد (() () تبدأ من تاريخ تسلم
	المستثمر ا	() () (للعقار من الأمانة/ البلدية.
٨/٢	فترة التجه	هيز والإنشاء:
	يمنح المسا	تثمر فترة () (, ,) من مدة العقد التجهيز
	والإنشاء،	تُثُمَّرُ فَتُرةً () () () مـن مـدة العقـد للتجهيـز وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيـام المستثمر بالبـدء لمشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.
	في تنفيد ال	لمشروع خلال الفترة الزمنيه المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.
۸/٣	تكاليف الت	تصميم:
	۸/٣/١	قامت الأمانة/البلدية بطرح مسابقة للتصميم المعماري للفندق بلغت تكافتها
		مبلغ ريال سعودي، ويلتـزم المستثمر بسـدادها خـلال
	۸/٣/٢	
	7 7 7 7 1	يرتب على عدم سداد المستنظر للخاليك المستبعة إلعاء رسو المرايدة عليه، ومصادرة الضمان البنكي المقدم منه.
٨/٤	مواقف الس	ودستاره بستان بیسی باسم دس . سیارا ت :
.,	٨/٤/١	e in the second of the second
	74, 2, 1	يلتزم المستثمر بتوفير عدد كاف من مواقف السيارات بمعدل موقف سيارة لكل غرفة حتى الأربعين غرفة الأولى، وموقف لكل غرفتين لما زاد عن
		علی عرب سے اور بین عرب اور کی وجو سے عربی در وجود سے عربی در وجود سے دانا ہے۔ اللہ اللہ اللہ اللہ اللہ اللہ اللہ اللہ
	٨/٤/٢	بحب أن يعمل المستثمر على تأمين بخول السيار ات حتى المبدخال الرئيس
	1 1	يجب أن يعمل المستثمر على تأمين دخول السيارات حتى المدخل الرئيسي الفندق بإيجاد ممر رئيسي لدخول السيارات؛ حتى لا يكون وقوفها خارجة
		عائقا للطريق.
٨/٥	اشتراطات	، التشغيل والصيانة:
	1/0/1	يجب على المستثمر القيام بأعمال الصيانة الدورية للفندق وللأجهزة، والمعدات، الخ، الموجودة بالفندق مثل: المصاعد، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات
		والمعدات، إلخ، الموجودة بالفندق مثل: المصاعد، وماكينات ومراوح
		التكييف، واجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات
	۸ / ۵ / ۷	الفياقين
	٨/٥/٢	يجبُ على المستثمر أن يقدم للأمانة / للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت
		من محلب هندسي معلمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة اللي تمك مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
۸/٦	الدر اسة ال	مبيت ب- تعاصيل المرورية: لتحليلية للتأثيرات المرورية:
'', '	بحب علي	المستثمر القيام باحراء بدراسة للتأثيرات المرورية الناتحة عن اقامة الفندق،
	يبب و ذلك من .	، المُسْتَثْمر القَيَّام باِجراءً دُرَّاسَة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة الفنـدق ، خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة / البلدية.
	_	

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

٩. الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء: 9/1 يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتر إطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع. الاشتراطات التنظيمية: 9/4 يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع الفندق، وهي: الارتفاع المسموح به نسب البناء ارتدادات البناء على الشوارع المحيطةوعلى المجاورين الاشتراطات المعمارية: 9/4 يجب على المستثمر الالتزام بالاشتر اطات المعمارية التالية: أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية للمترددين على الفندق. تخصيص أماكن للصلاة في الفندق ما أمكن. مداخل ومخارج الفندق عِلى الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ). مصاعد تحميل حقائب وأمتعة النزلاء تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها هؤ لاء النز لاء. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتر اطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدر ات ومواقف السيار ات وممر ات المشاة الخارجيـة والداخليـة ، مثـل المصباعد والخدمات والمرافق العامة...الخ يجب أن تكون المخارج وطرق النجاة متباعدة عن بعضها بقدر الإمكان وألا يقل عدد المخارج بكل طابق عن مخرجين يؤديان إلى طريقي نجاة على الأقل، ويراعى أن تؤدي جميع مخارج الطوابق غير الأرضية إلى سألالم محمية توصل إلى خارج المبنى. يُجِب توفير مخرجين على الأقل أحدهما الباب الرئيسي والآخر مخرج طوارئ في القاعات والصالات التي لا تتجاوز طاقتها الاستيعابية عن خمسين شخصأ بالنسبة لمخارج الطوارى الخارجية للمبنى ومخارج الطوارئ اللازمة للقاعات التي تزيد طاقاتها الاستِيعابية على خمسين شخصـاً، يتم تحديدها وفقـاً للمعدلات المتّعارف عليها عالمياً طبقاً للخطو ات الآتية:-ألا يقل اتساع وحدة المخرج وهي المسافة المطلوبة لمرور شخص واحد عن (21) بوصنة. معدلُ تذفق الأشخاص من المخرج ويقصد به عدد الأشخاص الممكن خروجهِم من وحدة المخرج خلال دقيقة واحدة ويقدر بخمسة وعشرين

تحسب كسور الوحدة مهما كانت بوحدة كاملة. يجب ألا يقلُ اتساع مخرج الطوارئ عن وحدتين أي (42) بوصة بحد أدنى 100 سم.

معدل تدفق الأشخاص من المخرج وهو 25 ×الوقت اللازم للإخلاء.

يتم حساب اتساع وحداتٍ مخارج الطوارئ المطلوبة وفقا للمعادلة الاتية: عدد الوحدات = عدد الأشخاص الموجودين بالمبنى (الطاقة الاستيعابية) ÷

الوقت اللازم للإخلاء. ويقدر بثلاث دقائق.

ج.



لمعرفة عدد أبواب الطوارئ المطلوبة يقسم عدد الوحدات المطلوبة على

أربعة ويضاف للناتج وحد صحيح. أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا

وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.

١٠. توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

الاشتراطات الانشائية: 9/5

يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قِامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.

أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.

يُمنع استخدام مادة الاسبستوس أو إي مادة يدخل في تركيبها.

يراَّعي في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبّار تأثير الكوارث الطبيعية مثل

انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرهآ

- تدون على المخططات الإنشائية كافة ما ير إه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ
- تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات
- عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.

عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.

لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلانـدي عادي مع إضافات.

١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.

١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

١٢. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات الأفراح، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبني.

الاشتر اطات الكهر بائية: 9/0

 أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية 127/220 فولت أو 380/220 فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، 60 ذبذبة/ثانية.



 جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٢. فصل الإنارة الخارجية عن الإنارة الداخلية.

٤. فصل دو ائر الإنارة عن دو ائر القوى و عمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.

تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضى للتيار Earth leakage circuit breaker.

7. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.

٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الأتية:

. وحدات إنارة طوارئ.

ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.

ج. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.

- د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن 400 أمبير ، ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الأتنة.
- أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار.

ب. بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.

ج. استخدام وحدات الإمداد بالطاقة غير المتقطعة.

٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشات المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر
الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة, على أن
يشمل نظام التأريض ما يلي :

أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.

ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.

ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.

- ١٠ تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- ١١. يراعى حسن آختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي الى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية. ١٢. إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩/٦ الاشتراطات الميكانيكية:

- 1. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
- ٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعي فيها توفير الراحة والأمان للنز لاء.



٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:

 أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف والإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.

ب. أُخذُ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقّع المولد وخزّان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩/٧ اشتراطات الأعمال الصحية:

 ١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

1. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات مبنى الفندق من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.

يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب

تعليمات الدفاع المدني

٢. تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام الطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدنى.

. يراّعي عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق

وانتشاره من منطقة لأخرى.

 وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من مبنى الفندق ليتم إتباعه من قبل النزلاء في حالة الحريق.

أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب

تأمينها في المشروع

٧. يجبُ الالتَّزام باشتر اطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (3).

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفنادق

١٠. المرفقات "الملاحق"



.....

نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج 7/6)

المحترم. / 14 هـ المتضمن رغبتكم تأجير إقامة فندق عدد	له شروط ومواصفات المنافس لخاصة بهذه المنافسة، كما تم نىنا لاستئجار العقار الم	وحيث تم شراؤنا لكراس علي كافة الاشتراطات ا للجهالة . نتقدم لسعادتكم بعرض
		أسم المستثمر
		رقم بطاقة الأحوال
بتاريخ		صادرة من
كس جوال	فاك	هاتف
رمز البريدي تاريخ التقديم	الر	ص.ب
		العنوان:
		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
v . 1	41.0	نوع النشاط
جوال الرمز	فاكس	هاتف
الامر		ص.ب
		العنوان:
فتم الرسمي	الذ	التوقيع
		التاريخ



المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 3/6)

محضر تسليم عقار
لْرقم: لتاريخ: / / 14هـ لعقار رقم: لدية
قم عقد التأجير : تاريخه: سم المستثمر :
إقــــرار
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يرم المعند / / 14 هر الاستخدامه في يرم القامة فندق عدد الجيوم بموجب عقد الإيجار المبرم مرام عالم المبرم مرام المبالة في تاريخ المانية وياته عالى المبالة في تاريخ استلامه. والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخري) وعليه أوقع والمنشآت الختم التوقيع الختم التوقيع التوقيع المختم التوقيع التوقيع المنتق
. صورة لملف العقار

إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي: 1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها. ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:



لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم

3/ب/38313 في 1423/09/24 هـ ب. نظام الفنادق والوحدات المفروشة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/27 في 1395/4/11

٣. عاين الموقع المُعروضُ للتأجير مُعاينة تامة نافية للجهالة.

الختم التوقيع



نموذج العقد



	ر قم العقد	
7	تاريخ العقَ عقد تأجير	
يم الاتفاق بين كل	الموافق/	إنه في يوم
ويمثل على هذا	ومقر ها التوقيع بصفته	من : ١. اسم الأمانة/البلدية ها في العقد طرف أول
	فاکس	العنوان
		ص.ب. البريدي. البريد الإليكتروني
بتاریخ: / / /	صادرة من	٢. اسم المستثمر رقم الهوية شركة مؤسسة
على هذا	رقم التوقيع بصفته	سجل تجاری منبتار ویمثلها في
بالتفويض	بصفته. التوقيع	العقد
	فاکس	هاتف.
	المدينة	ص ب. المريدي. المريد الإليكتروني.
رقم للثاني لاستثمار العقار	بخطاب بول الطلب المقدم من الطرف لى ما يلى:	يناء على الإجراءات المنتهية وفي المنتهية وفي القاضي بقر القاضي بقر الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على المعادة : تعريف لمفردات العا



الاولى

هو الأرض المملوكة للأمانة/البلدية والمحددة أماكنها في هذا الموقع هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار . العقار هو الفندق المراد إقامته من قبل المستثمر على الموقع المحددة المشروع بياناته كما هو موضح أدناه. هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع الجهات ذات العلاقة منَّ الناَّحية التنظِّيميةُ، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدَّم الخدمات الأساسية للمشروع. كراسة الشروط والمواصفات الكر اسة المادة الثانية المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد: كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الأول. ٣. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد المادة : وصف العقار الثالثة بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي: موقع العقار: الشارع رقم العقار: حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق) متر ا بطول مترا بطول مترا بطول مساحة العقار: المساحة الإجمالية: (مساحة المبانى: عدد الأدوار : نوع البناء المادة الرابعة: الغرض من العقد الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وتشغيل فندق عدد نجوم ولا يجوز استخدامه لغير الغرّض المخصصة له. المادة الخامسة : مدة العقد) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء) للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل 5% يعطى المستثمر فترة (

من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، و هي فترة ز منية غير مدفوعة الأجرة.



المادة الإيجار السنوي

السابعة

ريال (الإيجار السنوي للعقار ريال فقط) ويـتم سـداد إيجــار السنة الأولى عَند توقيع العقد، أما أجورَ السنوات التالية، فيتم سدادها في بدأية كلُّ سنة، وبحد اقصى عشرة أيام من بداية السنة،

التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقدِ بما يلي :

الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذً المشروع. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

تو فير و سائل الأمن و السلامة اللاز مة لحماية الأشخاص و الممتلكات الخاصة و العامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة

تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- ول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها
- سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل
- الخدمات للموقع. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
- الالتزام بنظام الفنادق والشقق المفروشة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/27 في 1395/4/11هـ والائحته التنفيذية
 - ١٠. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

: الرقابة على تنفيذ العقد المادة

التاسعة

للأمانة/اللبادية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلالٍ مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

: الالتزام بالنشاط المحدد المادة

العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا

المادة الحادية عشر: التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية

> : الغرامات والجزاءات المادة الثانية عشر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائمة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 21ٍ8 في 4/8/22/8/هـ والتعميم الوزاري رقم 4/5367/ و ف في 1423/1/25 هـ.

للأمانة/للبلدية الحق في تُقدير الغرامَةُ التي تتناسب مع حجّم المخالفة. بالنسبة للمخالفات غير ـ الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.

المادة الثالثة عشر فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.



- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كليـاً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذار ، ومضى خمسة عشر يوماً من ٣. تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إِذَا تَبْتُ أَن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رُشُوةً أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- إذا أفلس، أو طلبّ إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ

المادة الرابعة عشر: الغاء العقد

يِجوز للأمانة/للبِلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغِاء الِعقد، قبل انتهاء مدة التـأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق الأمانـة/ للبلديـة بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستالام بعمل محضر تسليم لْلمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم 3/ب/38313 في 1423/9/23 هـ

الفصل في النزاع بين الطرفين المادة السابعة

عشر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهـة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقار ات البلدية الصيادر ة بالقر ار الوز اري رقم 73671 في 1426/12/24 هـ.

	. 1.20/12/21					-
						••••
						••••
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	•••••	•••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	•••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	••••



المادة التاسعة

عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الثاني الطرف الأول